حصارهم صلى الله عليه وسلم ولم يكن ذلك لنبي قبله ثم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من لي بعياش بن ابي ربيعة وهشام بن العاص اي المحبوسين عند قريش المانعين لهما من الهجرة فقال الوليد بن الوليد بن المغيرة اي بعد ان خرج الى المدينة من حبس اهله له بمكة كما تقدم انا لك يا رسول الله بهما فخرج الى مكة فقدمها مستخفيا فلقي امراة تحمل طعاما فقال لها اين تريدين يا امة الله قالت اريد هذين المحبوسين تعنيهما فتبعها حتى عرف موضعهما وكان بيتا لا سقف له فلما امسى تسور عليهما ثم اخذ مروة اي حجرا فوضعها تحت قيديهما ثم ضربهما بسيفه فقطعهما فكان يقال لسيفه ذو المروة ثم حملهما على بعيره وساق بهما فعثر فدميت اصبعه فانشد اي متمثلا • هل انت الا اصبع دميت • وفي سبيل الله ما لقيت •

ثم قدم بهما على رسول الله صلى الله عليه وسلم وتقدم ان ذلك يرد القول بان عياشا رضي الله عنه استمر محبوسا حتى فتح رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة وقد دعا له صلى الله عليه وسلم في قنوت الصبح بقوله اللهم انج الوليد بن الوليد اي وذلك قبل ان يتخلص من حبسه بمكة اي فان الوليد اسر يوم بدر اسره عبد الله بن جحش رضي الله عنه فقدم في فداه اخواه خالد وكان اخاه لابيه وهشام وكان اخاه لامه وابيه ومن ثم لما ابى عبد الله ان ياخذ في فدا الوليد الا اربعة الاف درهم وصار خالد يابى ذلك قال له هشام انه ليس بابن امك والله لو ابى فيه الا كذا وكذا لفعلت ويقال انه صلى الله عليه وسلم قال لعبد الله بن جحش رضي الله عنه لا تقبل في فدايه الا شكة ابيه وهي درع فضفاضة معلومة بمائة دينار فطاعا بها وسلماها الى عبد الله فلما افتدي وقدم مكة اسلم فقيل له هلا اسلمت قبل ان تفتدي فقال كرهت ان يظنوا بي اني جزعت من الاسار فلما اسلم حبسه اهله بمكة ثم افلت ولحق برسول الله صلى الله عليه وسلم وشهد عمرة القضا وكتب الى اخيه خالد فوقع الاسلام في قلب خالد وكان خالد رضي الله عنه من جملة من خرج من مكة فارا لئلا يرى رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه كراهة للاسلام وكتب له اخوه الوليد رضي الله عنه بذلك وفي مدة حبس الوليد رضي الله عنه كان صلى الله عليه وسلم في كل ليلة اذا صلى العشا الاخيرة قنت في الركعة الاخيرة يقول اللهم انج الوليد بن الوليد اللهم انج سلمة ابن هشام اللهم انج عياش بن ربيعة اللهم انج هشام بن العاص اللهم انج المستضعفين من المومنين اللهم اشدد وطاتك على مضر اللهم اجعلها عليهم سنين كسني يوسف فاكلوا العلهز ثم لم يزل صلى الله عليه وسلم يدعو للمستضعفين حتى نجاهم الله اي بعد ان نجا عياشا وهشاما والوليد اقول هذه الرواية تدل على انه كان يدعو بما ذكر في الركعة الاخيرة من العشا وفي البخاري ان ذلك كان في الركعة الاخيرة من الصبح وقد يقال لا مخالفة لانه كان تارة يدعو في الركعة الاخيرة من صلاة العشا الاخيرة وتارة في الركعة الاخيرة من الصبح او كان يدعو بذلك فيهما وكل روى بحسب ما راى والله اعلم ثم لان المهاجرين والانصار يتوارثون بذلك الاخا دون القرابات اي الى ان نزل قوله تعالى وفيه بعد واولوا الارحام اي القرابات بعضهم اولى ببعض اي في الارث في كتاب الله اي اللوح المحفوظ نسخ ذلك اي لانه كان الغرض من المواخاة ذهاب وحشة الغربة ومفارقة الاهل والعشيرة وشد ازر بعضهم ببعض فلما عز الاسلام واجتمع الشمل وذهبت الوحشة بطل التوارث ورجع كل انسان الى نسبه وذوي رحمه اي ومن ثم قيل لزيد بن حارثة زيد بن حارثة بعد ان كان يقال له زيد بن محمد اقول تقدم ان سبب امتناع ان يقال ابن محمد نزول

قوله

٢٥

قوله تعالى ادعوهم لابائهم اي ومن ثم قيل للمقداد بن عمرو وكان يقال له المقداد بن الاسود لان الاسود كان يتبناه في الجاهلية ومن لم يعرف ابوه رد الى مواليه ومن ثم قيل لسالم مولى ابي حذيفة ابن عتبة بن ربيعة بن عبد شمس بعد ان كان يقال له سالم بن ابي حذيفة وكان ابو حذيفة يرى انه ابنه ومن ثم انكحه ابنة اخيه فاطمة بنت الوليد بن عتبة وجاءت سهلة بنت سهيل بن عمرو امراة ابي حذيفة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله انا كنا نرى سالما ولدا وكان يدخل علي وقد بلغ ما يبلغ الرجال وانه يدخل علي واظن في نفس ابي حذيفة من ذلك شيا فماذا ترى فيه فقال ارضعيه تحرمي وعن ام سلمة زوج رسول الله صلى الله عليه وسلم انها قالت لعايشة ما نرى هذه الا رخصة رخصها رسول الله صلى الله عليه وسلم لسالم وكان سالم رضي الله عنه يوم المهاجرين الاولين في مسجد قبا فيهم ابو بكر وعمر رضي الله عنهم وفي ينبوع الحياة كانت المواخاة بين المهاجرين والانصار توجب التوارث ثم نسخ ذلك قبل العمل به واما قول ابن عباس رضي الله عنهما كانوا يتوارثون بذلك حتى نزلت واولوا الارحام فمعناه انهم التزموا هذا الحكم ودانوا به ومن المشكل حينيذ ما نقل ان الحتات بضم الحا وفتح المثناة فوق مخففة كان صلى الله عليه وسلم اخا بينه وبين معاوية ولما مات الحتات عند معاوية في خلافته ورثه بالاخا مع وجود اولاده ثم رايت الحافظ ابن حجر في الاصابة ذكر ذلك ونظر فيه

باب بدء الاذان ومشروعيته

اي والاقامة ومشروعيتهما وكل منهما من خصايص هذه الامة كما ان من خصايصها الركوع والجماعة وافتتاح الصلاة بالتكبير فان صلاة الامم السابقة كانت لا ركوع فيها ولا جماعة وكانت الانبيا عليهم الصلاة والسلام كاممهم يستفتحون الصلاة بالتوحيد والتسبيح والتهليل اي وكان دابه صلى الله عليه وسلم في احرامه لفظة الله اكبر ولم ينقل عنه سواها اي كالتلبية ولا يشكل على الركوع قوله تعالى لمريم واسجدي واركعي مع الراكعين لان المراد به في ذلك الخضوع او الصلاة لا الركوع المعهود كما قيل به لكن في الينبوع قيل انما قدم السجود على الركوع لانه كان كذلك في شريعتهم وقيل بل كان الركوع قبل السجود في الشرايع كلها وليست الواو للترتيب بل للجمع هذا كلامه فليتامل وكان وجود ذلك اي الاذان والاقامة في السنة الاولى وقيل في الثانية ه ذكر ان الناس انما كانوا يجتمعون للصلاة لتحين مواقيتها اي لدخول اوقاتها من غير دعوة اي ونقل لابن المنذر انه صلى الله عليه وسلم كان يصلي بغير اذان منذ فرضت الصلاة بمكة الى ان هاجر الى المدينة الى ان دفع الشا وقال وردت احاديث تدل على ان الاذان شرع بمكة قبل الهجرة من تلك الاحاديث ما في الطبراني عن ابن عمر رضي الله عنهما مرفوعا قال لما اسري برسول الله صلى الله عليه وسلم اوحى الله اليه بالاذان فنزل وعلمه بلالا قال الحافظ ابن رجب حديث موضوع ومنها ما رواه ابن مردويه عن عايشة مرفوعا لما اسري بي اذن جبريل فظنت الملايكة انه اي جبريل عليه السلام يصلي بهم فقدمني فصليت قال الذهبي فيه انه حديث منكر بل موضوع هذا كلامه على انه يدل على ان المراد بالاذان الاقامة لما تقدم انها المرادة بالاذان الثاني اقول ومن اغرب ما وقع في بدء الاذان ما رواه ابو نعيم في الحلية بسند فيه مجاهيل ان جبريل عليه السلام نادى بالاذان لادم عليه السلام حين اهبط من الجنة وقد سيل الحافظ السيوطي رحمه الله هل ورد ان بلالا رضي الله عنه او غيره اذن بمكة قبل الهجرة فاجاب رحمه الله بقوله وردت باسانيد صحيحة لا تعتمد عليها

Copyright © King Saud University